

3584- حكم عقد الزواج بين الرجل والمرأة إذا لم يوجد شهود

وولي - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. قال رجل لامرأة انا ساتزوجك هل انت تقبلين بهذا؟ فقلت المرأة نعم. وبارك وهذا الكلام وكان هذا على سبيل المزاح ولكن بعد فترة قال لها بعض الناس ان هذا الامر ليس فيه هز ومزح وذكروا لها - 00:00:00

حديثا يقول ثلاث اشياء جدهن جد وهزمهن جد وهن الطلاق والزواج والعتق المعنى هذا صحيح واذا قال رجل مثل داركم القوم يعتبر زواج وجهونا جزاكم الله خيرا. نعم الحديث صحيح ثلاث هزههن جد آآ - 00:00:20

هذه السلالسل المنكورة النكاح والطلاق والرجعة ولكن ما ذكرته السائلة او السائل من ان هذا الكلام دار وبين امرأة ورجل هذا ليس عقدا لان العقد يشترط له وجود الولي لابد من شروط العقد من شروط صحة العقد النكاح ان يكون - 00:00:40

بولي حضورولي وشاهدي عدل لقوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشاهد يا عدل المرأة لا تزوج نفسها لابد من ولها. والله جل وعلا يقول وانكحوا الا يامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم. وهذا خطاب للرجال فدل على - 00:01:00

ان الرجال هم الذين يعقدون الانكحة لمواليتهم ولا يصح ان يعقدن لنفسهن فهذا الذي ذكره السائل الا يكون عقدا ولا يتم لعدم وجود الولي. نعم - 00:01:20